

من كان مسافراً صائماً هل يجوز له الفطر إذا وصل بيته؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا السائل يقول عاد من مكة الى الرياض في نهار رمضان وكان ممسكاً وكان ممسكاً طيلة الطريق وما ان دخل بيته افطر بحجة انه - 00:00:00 مسافر ومتعب وهو في الاصل وصل بيته ومحل اقامته. الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الحكم مع علته وجوداً وعدهما. والشارع قد رتب جملة من الاحكام الشرعية على الدخول في مسمى السفر. فما دام الانسان - 00:00:20 ولا يزال داخلاً في مسمى السفر فانه يجوز له ان يترخص برخص السفر. ولكن متى ما انفك عنه وصف المسافر فانه ينفك تبعاً عنه تلك الاحكام المقررة على مسمى السفر. ومن المعلوم عند العلماء ان مسمى 00:00:40 سفري ينقطع باحد وصفين. اما برجوع الانسان الى بلده التي سافر منها اي الى محل اقامته. واما بنية الاقامة الدائمة المطلقة في البلد المسافر اليه. وبما انك قد رجعت الى بلدك وانت صائم ولم تفطر في سفرك - 00:01:00 فانه لا يجوز لك بعد اقامتك ان تفطر في هذا اليوم. لأن جواز الفطر حكم معلق بـ مسمى السفر وقد انفك عنك مسمى السفر بمجرد رجوعك ودخولك في عاصمة بناء قومك. فان كنت قد افطرت - 00:01:20 بعد اقامتك فالواجب عليك ان تتنبأ الى الله عز وجل وان تقضي يوماً مكانته. والله اعلم - 00:01:40